



أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ،

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

[صحيح] [متفق عليه]

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنَ الصَّلَاةِ إِزَاءَ أَوْ مَقَابِلِ الْمَنْكَبِ الَّذِي هُوَ: مَجْمَعُ عَظْمِ الْكَتِفِ وَالْعَضُدِ. الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ: إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ. الثَّانِي: إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ. الثَّلَاثُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. وَكَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ ابْتِدَاءِ السُّجُودِ، وَلَا عِنْدَ الرَّفْعِ مِنْهُ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/3095>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

